

65871 - مريض ومضطر إلى أخذ الدواء نهائياً

السؤال

أتناول دواء لمرض عقلي عندي . ومضطر لأخذ هذا الدواء في الصباح والمساء . والجرعة المسائية من هذا الدواء تتعبني وأحياناً لا أستطيع الاستيقاظ ليلاً لتناول السحور ثم تفوتني جرعة الدواء الصباحية أثناء نهار الصيام . وعند الإفطار يكون الوقت قد تأخر بالنسبة لهذه الجرعة الصباحية . ماذا ينبغي أن أفعل ؟ لقد بدأت الصوم منذ أيام قلائل لكنني توقفت اليوم بسبب هذا الدواء .

هل يجوز لي إخراج صدقة في نهاية شهر رمضان عوضاً عن الصيام بسبب ظروف مرضي ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

نسأل الله رب العرش الكريم أن يشفيك ويكتب لك الأجر والمثوبة .

وقد سبق في جواب السؤال رقم (12488) بيان المرض الذي يبيح للصائم أن يفطر ، وهو ما يصيب الصائم بمشقة شديدة ، أو يُخشى أن يزيد ، أو يتأخر شفاؤه بسبب الصوم . فإن كانت حالتك كذلك ، جاز لك أن تفطر في رمضان .

ثانياً :

إذا أمكنك أن تأخذ الدواء مرة عند الإفطار والأخرى عند السحور ، فهذا هو الواجب عليك ، ولا يجوز لك أن تفطر حينئذ ، لعدم العذر المبيح للفطر .

أما إذا لم يمكن ذلك وكان لابد من أخذ الدواء نهائياً ، فيجوز لك أن تفطر .

ثالثاً :

أما إخراج الصدقة بدلاً من الصوم ، فعليك أن ترجع إلى قول الطبيب الثقة ، فإن كان مرضك يُرجى حصول الشفاء منه فالواجب عليك القضاء ولا يجزئك الإطعام ، لقول الله تعالى : (ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر) فعليك أن تنتظر حتى يشفيك الله تعالى ثم تقضي الأيام التي أفطرتها .

وإن كان مرضك لا يُرجى حصول الشفاء منه ، فلا قضاء عليك ، وعليك أن تطعم عن كل يوم مسكيناً .

وينبغي التنبه إلى أن الواجب هو الإطعام ، أما إخراج نقود بدلاً من الطعام فلا يجزئ ، وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (39234) .

والله أعلم .